

Distr.
GENERAL

A/48/717/Add.7
17 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٩١ (و) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي: التصحر والجفاف

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثامن)*

المقررة: السيدة أيرين فرودنشوس - ريكل (النمسا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩١ من جدول الأعمال (انظر A/48/717، الفقرة ٢). وجرى في الجلستين ٤٢ و ٤٥، المعقودتين في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، النظر في الإجراء الذي سيتخذ بشأن البند الفرعي (و). ويرد سرد لنظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/48/SR.42 و 45).

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/48/L.45 و L.66

٢ - في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كولومبيا، نيابة عن الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ وعن الصين، بعرض مشروع قرار معنون "التصحر والجفاف" (A/C.2/48/L.45)، وفيما يلي نصه:

* سيصدر التقرير المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال في عدة أجزاء بالرمز A/48/717

والإضافات.

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي وافقت فيه على تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر^(١) الذي ترد فيه خطة العمل لمكافحة التصحر^(٢)، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن الموضوع،

"وإذ تشير أيضا إلى مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الواردة في الفصل ١٢ المعنون "إدارة النظم الإيكولوجية الهشة: مكافحة التصحر والجفاف" من جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، التي تطور وتكمل مقررات خطة العمل،

"وإذ تعرب عن قلقها للتدهور المتواصل في جميع أنحاء العالم لموارد التربة، لا سيما في إفريقيا،

"وإذ تلاحظ أن لمشكلة الجفاف والتصحر وتدهور القدرة الانتاجية للتربة آثارا اقتصادية واجتماعية خطيرة في جميع أنحاء العالم على المدى الطويل مما يهدد أمن ورفاهية جميع البلدان،

"وإذ ترحب بالمفاوضات الجارية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من جفاف وأو تصحر خطيرين، لا سيما في إفريقيا،

"وإذ تلاحظ الدور النشط الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية في مكافحة الجفاف والمساهمة الهامة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية للبلدان الإفريقية في العملية الجارية للتفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة التصحر،

A/CONF.74/36 (١)"

(٢)" المرجع نفسه، الجزء الأول، الفصل الأول.

(٣)" تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب) القرار ١، المرفق الثاني.

"وإذ تحيط علماً بالتوصيات الواردة في الفقرة ٢٧-٢٨ من جدول أعمال القرن ٢١ والمقرر ٣٣/٩٣ لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي شجع المجلس فيه مدير البرنامج على تعزيز الدور الموضوعي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية والمحافظة على هويته كمركز تنسيق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جميع الأمور المتصلة بمكافحة الجفاف والتصحر،

"وإذ تشير إلى النداءات الموجهة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواصلة وتعزيز تعاونهما في مكافحة التصحر، لا سيما عن طريق قيام برنامج المشاريع المشتركة بدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية،

"وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل وبرنامج تحقيق الانتعاش والتأهيل على المدى المتوسط في المنطقة السودانية الساحلية^(٤)،

"١ - تحث المجتمع الدولي على زيادة دعمه المالي والتقني والمادي للبلدان الأكثر تضرراً بالجفاف والتصحر من أجل دعم الجهود التي تبذلها لترجمة مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية إلى أنشطة ملموسة لتنفيذ البرامج المجملية في الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١؛

"٢ - تحيط علماً مع الارتياح بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣٣/٩٣ الذي قرر فيه المجلس أن تتاح لجميع البلدان المتضررة، لا سيما بلدان أفريقيا، التجربة والخبرة التقنية التي اكتسبها مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية في مجال مكافحة الجفاف والتصحر؛

"٣ - توصي بتعزيز وتوسيع التعاون الجاري بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يكفله الاتفاق المشترك لدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية تنفيذاً لخطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية الساحلية، وذلك في سياق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ لكن دون المساس بالاهتمام الخاص الذي يجب أن يوجه إلى بلدان المنطقة السودانية الساحلية؛

"٤ - تناشد البلدان المانحة المساهمة في صندوق الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية للسماح لها بمواصلة تقديم المساعدة الفعالة إلى البلدان الأفريقية في إطار عملية التفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة التصحر ومساعدة البلدان المتضررة في تنفيذ الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(٤) A/48/216.

" ٥ - تناشد على سبيل الاستعجال أعضاء المجتمع الدولي، لا سيما البلدان المانحة، دعم الجهود التي تبذل لمكافحة الجفاف والتصحر على الصعيد دون الإقليمية، وذلك في جملة أمور في إطار المنظمات الحكومية الدولية دون الإقليمية مثل السلطة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، واللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في الساحل، والاتحاد الانمائي للجنوب الأفريقي، واتحاد المغرب العربي؛

" ٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن تنفيذ هذا القرار."

٣ - وفي الجلسة ٤٥، المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد لياندر أريانو (المكسيك) بعرض مشروع قرار (A/C.2/48/L.66) مقدم بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/48/L.45، ونقح شفويًا، النص الانكليزي فقط، على النحو التالي:

(أ) في بداية الفقرة ٥ من المنطوق، حذف لفظ "المتضررين" بعد عبارة "أعضاء المجتمع الدولي؛"

(ب) في الفقرة ٥ من المنطوق، أضيف لفظ "المتضررة" بعد عبارة "على الصعيد دون الإقليمية".

٤ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/48/L.66، بالصيغة المنقح بها شفويًا في النص الانكليزي فقط، دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

٥ - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/48/L.66، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/48/L.45 بسحبهم.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٦ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

التصحّر والجفاف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٢٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي وافقت فيه على تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحّر^(٥) الذي ترد فيه خطة العمل لمكافحة التصحر^(٦)، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن الموضوع،

وإذ تشير أيضا إلى مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الواردة في الفصل ١٢ المعنون "إدارة النظم الإيكولوجية الهشة: مكافحة التصحر والجفاف" من جدول أعمال القرن ٢١^(٧)، التي تطوّر وتكمل مقررات خطة العمل،

وإذ تعرب عن قلقها للتدهور المتواصل في جميع أنحاء العالم لموارد التربة، لا سيما في إفريقيا،

وإذ تلاحظ أن لمشكلة الجفاف والتصحر وتدهور القدرة الانتاجية للتربة آثارا اقتصادية واجتماعية خطيرة في جميع أنحاء العالم على المدى الطويل مما يهدد أمن ورفاهية جميع البلدان المتضررة،

وإذ تؤكد أهمية المفاوضات الجارية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من جفاف و/أو تصحر خطيرين، لا سيما في إفريقيا،

(٥) A/CONF.74/36

(٦) المرجع نفسه، الجزء الأول، الفصل الأول.

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تلاحظ الدور النشط الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية في مكافحة الجفاف والمساهمة الهامة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية للبلدان الإفريقية في العملية الجارية للتفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة التصحر،

وإذ تحيط علماً بالتوصيات الواردة في الفقرة ٢٨-٢٧ من جدول أعمال القرن ٢١ والمقرر ٢٣/٩٣ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٨)، الذي شجع المجلس فيه مدير البرنامج على تعزيز الدور الموضوعي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية والمحافظة على هويته كمركز تنسيق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جميع الأمور المتصلة بمكافحة الجفاف والتصحر ولا سيما في إفريقيا، وفقاً للعملية الجارية لادماج المكتب في البرنامج الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تشير إلى النداءات الموجهة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواصلة وتعزيز تعاونهما في مكافحة التصحر، لا سيما عن طريق قيام برنامج المشاريع المشتركة بدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر وبرنامج تحقيق الانتعاش والتأهيل على المدى المتوسط في المنطقة السودانية الساحلية^(٩)،

١ - ترحب بتأييد المجتمع الدولي وتحثه على مواصلة دعمه المالي والتقني والمادي للبلدان الأكثر تضرراً بالجفاف والتصحر من أجل دعم الجهود التي تبذلها لترجمة مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية إلى أنشطة ملموسة لتنفيذ البرامج المضمنة في الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١، مع المراعاة الواجبة لأحكام الاتفاقية الدولية المقبلة لمكافحة التصحر في تلك البلدان التي تعاني من خطورة الجفاف وأو التصحر، ولا سيما في إفريقيا؛

٢ - تحيط علماً مع الارتياح بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٣/٩٣ الذي قرر فيه المجلس أن تتاح لجميع البلدان المتضررة، لا سيما بلدان إفريقيا، التجربة والخبرة التقنية التي اكتسبها مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية في مجال مكافحة الجفاف والتصحر؛

(٨) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٣، الملحق رقم ١٥ (E/1993/35).

(٩) A/48/216.

٣ - توصي بتعزيز وتوسيع التعاون الجاري بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يكفله الاتفاق المشترك لدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية تنفيذًا لخطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية الساحلية، بصورة تتفق مع نتائج الاتفاقية المقبلة، وذلك في سياق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ لكن دون المساس بالاهتمام الخاص الذي يجب أن يوجه إلى بلدان المنطقة السودانية الساحلية؛

٤ - تناشد البلدان المانحة المساهمة في صندوق الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية للسماح لها بمواصلة تقديم المساعدة الفعالة إلى البلدان الأفريقية في إطار عملية التفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة التصحر ومساعدة البلدان المتضررة في تنفيذ الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١؛

٥ - تناشد على سبيل الاستعجال أعضاء المجتمع الدولي، لا سيما البلدان المانحة، دعم الجهود التي تبذل لمكافحة الجفاف والتصحر على الصعيد دون الإقليمية المتضررة، وذلك في جملة أمور في إطار المنظمات الحكومية الدولية دون الإقليمية مثل السلطة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، واللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في الساحل، والاتحاد الإنمائي للجنوب الأفريقي، واتحاد المغرب العربي، وكذلك ضمن البرامج والصناديق والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن تنفيذ هذا القرار.
